

وليها ستر ماسوك ذلك محيط او غيره **وبحرم على**
الرجل ستر سبي من رأسه وان قل كبياض وراه الاذن
وبحرم على الخنثى المشكل ستر سبي منهما معا
فلم يمه المندبه الا ان ستر احد هما فلا تلزمه للشك
وليس وجهه مع كشف رأسه وان كان ظاهر ملام
بن المزي الجواز وذلك بما يعد ستر كطين
وحناء شاحين وعصابة بخلا وما لا يعد ستر كحيط
سد به رأسه او قننه وضعها على رأسه وله يتعد
بوضعها

بوضعها المستروءاء غطش فيه وهو داج استظل
به ولا يضر وضع كفه او كفه غيره على رأسه وله تقليد
السيف وشذ المنطقه والهميان في وسطه ولا قديه
عليه وذلك **وبحرم على الذكر ايضا** ستر بدنه
او عضومنه بحيط بحياطة او غيرها كان يتخذ
لساعده شيا يحيط به او الحية حريطة **وتجب**
الفديه ان ليس كالعاده عالما بالتحريم عامد بمخار
ولو ارتدى بالنميص او السراويل او التزها او بازار

بوضعها